قال فإن اشترى عبدا فبان بأمّه جراح؟ قال ما في ردّه جناح.

الأمّة مجمع الدماغ

قال أتثبت الشفعة للشريك في الصحراء؟ قال لا ولا للشريك في الصفراء.

الصحراء الأتان التي يمازج بياضها غبرة

قال أيحلّ أن يحمى ماء البئر والخلاء؟ قال إن كانا في الفلاة فلا.

يحمى يُمنع والخلاء الكلأ

قال ما تقول في ميتة الكافر؟ قال حلّ للمقيم والمسافر.

الكافر البحر وميتته السمك الطافي فوق مائه

قال أيجوز أن يضحّى بالحول؟ قال هو أجدر بالقبول.

الحول جمع حائل

قال فهل يضحّى بالطالق؟ قال نعم ويقرى منها الطارق.

الطالق الناقة تُرسل ترعى حيث شاءت

قال فإن ضحّى قبل ظهور الغزالة؟ قال شاته لحم بلا محالة.

الغزالة الشمس وقال بعضهم يقال طلعت الغزالة ولا يقال غربت

قال أيحلّ الكسب بالطرق؟ قال هو كالقمار بلا فرق.

الطرق الضرب بالحصى وهو من أفعال الكهنة

قال أيسلّم القائم على القاعد؟ قال محظور فيما بين الأباعد.

القاعد التي قعدت عن الحيض أو عن الأزواج

قال أيباع العاقل بحبّ الرفيع؟ قال أحبب به في البقيع.

الرفيع السماء وعنى بالبقيع بقيع المدينة

قال أيمنع الذمّي من قتل العجوز؟ قال معارضته في العجوز لا تجوز.

العجوز الخمر وقتلها مزجها